

«شرطة أبوظبي»: ضحايا الابتزاز يتم اصطيادهم عبر «التواصل»

شرطة أبوظبي
ABU DHABI POLICE



أبوظبي: آية الديب

أكد الرائد مهندس سلطان أحمد الشريف، مديرية التحريات والتحقيقات الجنائية في القيادة العامة لشرطة أبوظبي، أن القيادة تتعاون مع إمارات الدولة الأخرى لضبط المبتزين للأشخاص إلكترونياً حسب الإجراءات القانونية، مؤكداً أن أغلب ضحايا الابتزاز الإلكتروني يتم اصطيادهم عبر البريد الإلكتروني ومواقع التواصل الاجتماعي.

كما أكد أنه وفقاً للمرسوم بقانون اتحادي رقم 5 لسنة 2012 بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات، يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنتين، والغرامة التي لا تقل عن 250 ألف درهم ولا تتجاوز 500 ألف درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من ابتز أو هدد شخصاً آخر لحمله على القيام بفعل أو الامتناع عنه، وذلك باستخدام شبكة معلوماتية أو وسيلة تقنية المعلومات، مشيراً إلى أن العقوبة تكون السجن لمدة تصل إلى 10 سنوات إذا كان التهديد بارتكاب جريمة أو بإسناد أمور خادشة للشرف أو الاعتبار.

